

جمهورية مصر العربية

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

( جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية )

إعلان رقم (١١) لسنة ٢٠١٢

بشأن بدء تحقيق وفرض رسوم وقائية مؤقتة ضد الزيادة الكبيرة غير المبررة

للواردات من صنف السكر الأبيض والسكر الخام

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى

من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ (ويشار إليها فيما بعد باللائحة التنفيذية) ؛

أصدر وزير الصناعة والتجارة الخارجية القرار الوزارى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢

المنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٧٢ تابع (أ) بتاريخ ٢/١٢/٢٠١٢

بفرض رسوم وقائية مؤقتة على الواردات من صنف السكر الأبيض والسكر الخام .

**أولاً - الإجراءات :**

قامت سلطة التحقيق بعد العرض على اللجنة الاستشارية وموافقة السيد المهندس الوزير

باتخاذ إجراءات بدء التحقيق وفرض رسوم وقائية مؤقتة ، عندما توافرت لديها الأدلة

على وجود زيادة كبيرة فى الواردات سببت ضرراً جسيماً ووجود علاقة سببية بينهما

وذلك وفقاً لأحكام المادة (٢٠) والمادة (٨٢) من اللائحة التنفيذية .

**ثانياً - الصناعة المحلية :**

شركة الدقهلية للسكر وشركة الفيوم للسكر وشركة الدلتا للسكر وشركة النوبارية

لصناعة وتكرير السكر .

### ثالثاً - المنتج محل الشكوى :

المنتج محل الشكوى هو السكر الخام والذي يندرج تحت البند الجمركى 17 01 11 ،  
والسكر الأبيض والذي يندرج تحت البند الجمركى 17 01 99 90  
من التعريفات الجمركية المنسقة .

### رابعاً - الواردات :

زاد حجم الواردات خلال العشرة أشهر الأولى من عام ٢٠١٢ بصورة مطلقة بنسبة (٨٣٪) ،  
مقارنة بنفس الفترة من العام السابق . كما زاد حجم الواردات بالنسبة للإنتاج المحلى  
بنسبة (٣٩٪) خلال العشرة أشهر الأولى من عام ٢٠١٢ مقارنة بنفس الفترة من العام السابق .

### خامساً - الضرر الجسيم :

توضح البيانات المتاحة أن الزيادة الكبيرة من حجم الواردات من صنف السكر الأبيض  
والسكر الخام ألحقت ضرراً جسيماً بالصناعة المحلية تمثلت مظهره فيما يلى :

- انخفاض كبير فى المبيعات .

انخفاض كبير فى حصة الصناعة من السوق المحلى .

انخفاض معدل استغلال الطاقة .

انخفاض الأرباح .

زيادة كبيرة فى حجم المخزون .

### سادساً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق خلال الفترة من عام ٢٠١٠/١/١ وحتى ٢٠١٢/١٠/٣١

وبمجرد بدء التحقيق تصبح فترة التحقيق من عام ٢٠١٠ حتى عام ٢٠١٢

### سابعاً - الاطراف المعنية :

كافة الأطراف المعنية بالتحقيق يجب أن تعلن عن نفسها للإدارة المركزية  
للسياسات التجارية الدولية (جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية) فى موعد أقصاه  
٣٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان ويتعين على هذه الأطراف فى حالة تقديم أى تعليقات  
أو معلومات أن تكون مؤيدة بالمستندات .

#### ثامنا - سرية البيانات :

إذا قدم أى طرف مستندات تحوى معلومات ذات صفة سرية وقدمت على أساس اعتبارها سرية فيتعين أن يبدى الطرف مقدم هذه المعلومات أسباب طلب السرية وتقديم ملخص غير سرى لهذه المعلومات لسلطة التحقيق ، وإذا تعذر التلخيص أو تقديم نسخة غير سرية فيتعين أن يبدى الطرف مقدم هذه المعلومات شرح أسباب ذلك .

#### تاسعا - جلسة الاستماع العامة :

سيتم عقد جلسة استماع علنية خلال التحقيق للاستماع لكافة الآراء ، على أن يبدى الطرف المعنى الذى يرغب فى المشاركة فى هذه الجلسة برغبته كتابة إلى الجهاز موضحاً مبررات مشاركته فى هذه الجلسة خلال ٣٠ يوماً من نشر هذا الإعلان ، على أن تقدم كافة الدفوع مدعومة بالأدلة كتابة بنصيها السرى وغير السرى .

#### عاشرا - زيارات التحقق الميدانية :

وفقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية فى مقارهم لمراجعة المعلومات المقدمة والحصول على أى معلومات وبيانات إضافية يستلزمها التحقيق .

#### حادى عشر - تطبيق الرسوم المؤقتة ومدة سريانها :

تقرر فرض رسوم وقائية مؤقتة على واردات السكر الخام مقدارها (١٧٪) من القيمة سيف بحد أدنى ٥٩١ جنيهاً/طن والذى يندرج تحت البند الجمركى 17 01 11 ، 17 01 12 وكذا الواردات من صنف سكر الأبيض مقدارها (٢٠٪) من القيمة سيف بحد أدنى ٧١٣ جنيهاً/طن والذى يندرج تحت البند الجمركى 17 01 99 90 من التعريفات الجمركية لمدة ٢٠٠ يوم من تاريخ نشر القرار بالوقائع المصرية .

**ثانى عشر - المعلومات :**

للحصول على مزيد من المعلومات عن التحقيق يرجى الاتصال بجهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ويتم توجيه أى مستندات من أى طرف إلى العنوان التالى :

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية) .

رئيس الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية - «إبراهيم السجينى»

شارع امتداد رمسيس - مدينة نصر - أبراج المالية

البرج السادس - الدور التاسع

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ - ..

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ - ..

بريد إلكترونى : TAS@tas.gov.eg